

مَوْقِعُ جَامِعَةِ مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ

www.menhag-un.com

يَقْدَمُ:

(المُحَاضَرَةُ الرَّابِعَةُ عَشْرَةَ)

مِنْ مَادَّةٍ:

دَعَائِمِ مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ

www.menhag-un.com

من منهاج النبوة: الرد على المخالف

وَالسَّلَفُ كَانَ مِنْ مِنْهَاجِهِمْ أَنَّهُمْ يَرُدُّونَ عَلَى الْمُخَالِفِ، سَوَاءَ كَانَ الْمُخَالِفُ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، أَمْ كَانَ مِنْ غَيْرِهِمْ، فَهُمْ يَرُدُّونَ عَلَى كُلِّ مُخَالِفٍ بِمُخَالَفَتِهِ الْمَذْمُومَةِ، وَهَذَا أَصْلُ مُتَقَرَّرٍ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، لَكِنْ إِذَا كَانَ الْمُتَقَدُّ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَالِدِّافِعِ عَنِ السُّنَّةِ، وَكَانَتْ أَخْطَاؤُهُ فِي الْأُمُورِ الَّتِي لَا تُخِلُّ بِالْعَقِيدَةِ وَلَا بِمَنْهَاجِ النَّبُوَّةِ، فَهَذَا تُذَكَّرُ مِيزَاتُهُ، وَتُذَكَّرُ حَسَنَاتُهُ؛ لِأَنَّهَا تَغْمُرُ زَلَّاتِهِ وَأَخْطَاءَهُ الَّتِي لَا تَتَعَلَّقُ بِالْعَقِيدَةِ وَلَا بِالْمَنْهَجِ؛ وَلِأَنَّهُ يَقُومُ بِبُصْرَةِ السُّنَّةِ، أَمَّا إِذَا كَانَ الْمُتَقَدُّ مِنْ أَهْلِ الضَّلَالِ وَالْبِدْعَةِ وَيُؤَصِّلُ لَهَا، فَلَا يَجُوزُ لَنَا أَنْ نَذَكَّرَ حَسَنَاتِهِ؛ هَذَا أَمْرٌ مُهِمٌّ جِدًّا، وَهُوَ سَبَبٌ لِكَثِيرٍ مِنَ الْخَلَلِ، بَلْ هُوَ أَعْظَمُ أَسْبَابِ الْخَلَلِ الْوَاقِعِ الْيَوْمَ، وَهُوَ مَا يُسَمَّى بِمَنْهَجِ الْمُوَازَنَاتِ، الَّذِي أَضَلَّ أَقْوَامًا، وَأَزَاغَ عَنِ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ جُمُوعًا مِنْ طُلَّابِ الْعِلْمِ، بَدَّدَ طاقَتَهُمْ فِي الدِّفَاعِ عَنِ أَهْلِ الْبِدْعَةِ، وَمُحَارَبَةِ أَهْلِ الْحَقِّ، فَأَفْسَدُوا الْبِلَادَ وَالْعِبَادَ، وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا.

لَا يَلْزَمُ فِي الرَّدِّ عَلَى الْمُخَالِفِ ذِكْرُ حَسَنَاتِ الْمَرْدُودِ عَلَيْهِ، أَوِ الْمُوَازَنَةِ

بَيْنَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، فَقَدْ مَدَحَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ غَيْرِ ذِكْرِ مَسَاوِيهِمْ، وَذَمَّ اللَّهُ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ وَالْفَاسِقِينَ مِنْ غَيْرِ ذِكْرِ مَحَاسِنِهِمْ.

وَقَدْ حَذَّرَ النَّبِيُّ ﷺ أُمَّتَهُ مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ، دُونَ الْبَغْيِ إِلَى مَا فِيهِمْ مِنَ الْحَسَنَاتِ، وَذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ عُيُوبَ أَشْخَاصٍ مُعَيَّنِينَ، وَلَمْ يَذْكُرْ مَحَاسِنَهُمْ، وَكَانَ ذَلِكَ مِنْ بَابِ النَّصِيحَةِ.

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: تَلَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْلَ اللَّهِ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى-: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذْكُرُ إِلَّا أَهْلُ الْبَيْتِ﴾ [آل عمران: ٧]: قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ، فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَّى اللَّهُ فَاحْذَرُوهُمْ»^(١). وَهَذَا مُتَّفَقٌ عَلَى صِحَّتِهِ.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «سَيَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ نَاسٌ يُحَدِّثُونَكُمْ بِمَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ، فَإِيَّاكُمْ وَإِيَّاهُمْ»^(٢)، ذَكَرَهُ مُسْلِمٌ فِي مُقَدِّمَةِ الصَّحِيحِ.

وَمَعْلُومٌ أَنَّ أَهْلَ الْبِدْعِ لَا يَخْلُونَ مِنْ مَحَاسِنَ، وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ يَلْتَفِتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى تِلْكَ الْمَحَاسِنِ وَلَمْ يَذْكُرْهَا، وَلَمْ يَقُلْ: اسْتَفِيدُوا مِنْ مَحَاسِنِهِمْ،

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه مسلم (٦).

كَمَا يَدَّعِي الْقَوْمُ مِنْ أَتْبَاعِ مَنْهَجِ الْمُوَازَنَاتِ، الَّذِي هُوَ مِنْ أَكْبَرِ أَسْبَابِ الضَّلَالِ الْيَوْمَ.

وَأَصْحَابُ مَنْهَجِ الْمُوَازَنَاتِ عِنْدَ التَّحْذِيرِ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ يَذْكُرُونَ مَا يَقُولُونَ: إِنَّهُ مِنْ حَسَنَاتِهِمْ، وَيَأْخُذُونَ بِمَنْهَجِ الْمُوَازَنَاتِ، فَيُخَدَعُ؛ فَالنَّاسُ حِينَئِذٍ لَا يَجْتَنِبُونَ تِلْكَ الْبِدْعَ، وَلَا يَتَّعِدُونَ عَنْ تِلْكَ السَّيِّئَاتِ.

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَايَاكُمْ وَإِيَّاهُمْ»، وَلَمْ يَذْكُرْ لِلصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: اسْتَفِيدُوا مِنْ حَسَنَاتِهِمْ، إِنَّمَا قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَإِيَّاهُمْ»، وَهَذَا تَحْذِيرٌ.

وَأَيْضًا حَذَّرَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ أَشْخَاصٍ مُعَيَّنِينَ بِدُونِ ذِكْرِ مَحَاسِنِهِمْ، وَكَانَ فِيهِمْ حَسَنَاتٌ عَظِيمَةٌ جِدًّا.

فَعَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ أَنَّهَا ذَكَرَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ، وَأَبَا جَهْمٍ خَطَبَاهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَلَا يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ، وَأَمَّا مُعَاوِيَةُ فَصُغْلُوكُ لَا مَالَ لَهُ، انكِحِي أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ»^(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَهَذَا فِي أَمْرِ يَتَعَلَّقُ بِالزَّوْاجِ، وَمَعَ ذَلِكَ فَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: أَمَّا مُعَاوِيَةُ فَصُغْلُوكُ لَا مَالَ لَهُ، وَأَبُو جَهْمٍ لَا يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ، وَفِيهَا تَفْسِيرَانِ مَشْهُورَانِ: أَنَّهُ ضَرَابٌ لِلنِّسَاءِ، أَوْ أَنَّهُ كَثِيرُ السَّفَرِ وَالتَّرَحُّالِ، لَا يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ، جَوَّالٌ فِي بِلَادِ اللَّهِ، وَأَمَّا مُعَاوِيَةُ فَصُغْلُوكُ لَا مَالَ لَهُ، انكِحِي أُسَامَةَ بْنَ

(١) أخرجه مسلم (١٤٨٠).

زَيْدٍ، وَلَا شَكَّ أَنَّ لِمُعَاوِيَةَ وَلِأَبِي جَهْمٍ رضي الله عنهما مِنَ الْفَضَائِلِ وَالْمَحَاسِنِ مَا لَا يُقَادَرُ قَدْرُهُ، فَهُمَا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَكِنَّ الْمَقَامَ مَقَامُ نَصِيحَةٍ وَمَشُورَةٍ، وَلَا يَتَطَلَّبُ أَكْثَرُ مِنْ هَذَا.

أَصْحَابُ مَنْهَجِ الْمُوازَنَاتِ يَقُولُونَ: إِذَا جَاءَ لِيَسْتَشِيرَكَ فِي مِثْلِ هَذَا يَنْبَغِي عَلَيْكَ أَنْ تُقَدِّمَ ذِكْرَ حَسَنَاتِهِ أَوَّلًا؛ تَقُولُ: أَمَّا مُعَاوِيَةُ، فَمِنْ حَسَنَاتِهِ كَذَا وَكَذَا وَكَذَا وَكَذَا، ثُمَّ تَأْتِي بِالنُّصْحِ، أَبُو جَهْمٍ مِنْ حَسَنَاتِهِ كَذَا وَكَذَا وَكَذَا... فَأَيُّ شَيْءٍ هَذَا؟!

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ رَجُلًا اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَلَمَّا رَأَاهُ النَّبِيُّ ﷺ، أَوْ سَمِعَ بِهِ، قَالَ: «بِئْسَ أَخُو الْعَشِيرَةِ، وَبِئْسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ» ^(١).
فَالنَّبِيُّ ﷺ أَعْلَنَ بِمَا فِي هَذَا الرَّجُلِ.

وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ: «فِي الْحَدِيثِ جَوَازُ غِيْبَةِ الْمُعْلَنِ بِالْفِسْقِ، أَوْ بِالْفُحْشِ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ، مِنَ الْجَوْرِ فِي الْحُكْمِ، وَالِدُّعَاءِ إِلَى الْبِدْعَةِ» ^(٢).
وَقَالَ النَّوَوِيُّ: «وَفِي الْحَدِيثِ مُدَارَاةٌ مَنْ يُتَّقَى فُحْشُهُ، وَجَوَازُ غِيْبَةِ الْفَاسِقِ الْمُعْلَنِ بِفِسْقِهِ، وَمَنْ يَحْتَاجُ النَّاسُ إِلَى التَّحْذِيرِ مِنْهُ» ^(٣).

وَعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ هِنْدَ بِنْتَ عُتْبَةَ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ

(١) أخرجه البخاري (٥٦٨٥).

(٢) «فتح الباري» (٤٥٢/١٠).

(٣) «شرح النووي على صحيح مسلم» (١٤٤/١٦).

رَجُلٌ شَهِيجٌ، وَلَيْسَ يُعْطِينِي مَا يَكْفِينِي وَوَلَدِي إِلَّا مَا أَخَذْتُ مِنْهُ، وَهُوَ لَا يَعْلَمُ، قَالَ: «خُذِي مَا يَكْفِيكَ وَوَلَدَكَ بِالْمَعْرُوفِ»^(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ.

وَاسْتَدِلَّ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَلَى جَوَازِ ذِكْرِ الْإِنْسَانِ بِمَا لَا يُعْجِبُهُ إِذَا كَانَ عَلَى وَجْهِ الاسْتِغْنَاءِ وَالِاسْتِكَاءِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَهُوَ أَحَدُ الْمَوَاضِعِ الَّتِي تُبَاحُ فِيهَا الْغِيْبَةُ، فَلَمْ يُنْكَرْ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ ذَكَرَهَا لِلْجَانِبِ السَّيِّئِ، الَّذِي لَا تَرْضَاهُ، وَلَمْ يَكْلَفْهَا بِذِكْرِ مَحَاسِنِ أَبِي سُفْيَانَ، وَإِنَّهُ لَذُو مَحَاسِنٍ ﷺ، يَعْنِي: لَمْ يَقُلْ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: يَا هِنْدُ، اذْكُرِي مَحَاسِنَهُ وَوَاذْنِي، تَقُولِينَ: إِنَّهُ شَهِيجٌ.. نَعَمْ، وَلَكِنْ فِيهِ خِصَالٌ حَسَنَةٌ، وَإِنَّهُ لَذُو مَحَاسِنٍ، فَادْكُرِي مَحَاسِنَهُ، وَائْتِ بِمَنْهَجِ الْمَوَازِنَاتِ!! هَلْ أَشَارَ إِلَى شَيْءٍ مِنْ هَذَا؟!

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «قَالَ بَعْضُهُمْ لِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: إِنَّهُ يَثْقُلُ عَلَيَّ أَنْ أَقُولَ: فُلَانٌ كَذَابٌ وَفُلَانٌ كَذَابٌ. فَقَالَ: إِذَا سَكَتَ أَنْتَ، وَسَكَتُ أَنَا، فَمَتَى يَعْرِفُ الْجَاهِلُ الصَّحِيحَ مِنَ السَّقِيمِ؟! وَمِثْلُ أُمَّةِ الْبِدْعِ مِنْ أَهْلِ الْمَقَالَاتِ الْمُخَالَفَةِ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، فَإِنَّ بَيَانَ حَالِهِمْ وَتَحْذِيرَ الْأُمَّةِ مِنْهُمْ وَاجِبٌ بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ، حَتَّى قِيلَ لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ رَحِمَهُ اللَّهُ: الرَّجُلُ يَصُومُ وَيُصَلِّي وَيَعْتَكِفُ، أَحَبُّ إِلَيْكَ أَوْ يَتَكَلَّمُ فِي أَهْلِ الْبِدْعِ؟ قَالَ: إِذَا قَامَ وَصَلَّى وَاعْتَكَفَ، فَإِنَّمَا هُوَ لِنَفْسِهِ، وَإِذَا تَكَلَّمَ فِي أَهْلِ الْبِدْعِ، إِنَّمَا هُوَ لِلْمُسْلِمِينَ، هَذَا أَفْضَلُ»^(٢).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٣٦٤).

(٢) «مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى» (٢٨ / ٢٣١).

وَعَضُّ الطَّرْفِ عَنِ الْمُخَالِفِينَ، وَعَدَمُ الرَّدِّ عَلَيْهِمْ، مُخَالَفَةٌ لِسَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ، وَانْتِهَاجُ لِنَهْجِ الْمُفْسِدِينَ، وَتَعْطِيلُ لِفَرِيضَةِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَالْجَوْرُ الْفَاحِشُ: أَنْ تَرْجَحَ مَنْزِلَةُ الْكِفَّةِ الْفَارِغَةِ بِالسَّجَلَاتِ الطَّائِشَةِ، عَلَى مَنْزِلَةِ الْكِفَّةِ الرَّاجِحَةِ بِكَلِمَةِ التَّوْحِيدِ الْخَالِصِ وَالسُّنَّةِ الثَّابِتَةِ، وَفِيهِ مَدُّ رُواقِ الْمُخَالَفَةِ فِي الْاِعْتِقَادِ، وَالْأَقْوَالِ، وَالْأَعْمَالِ، حَيْثُ تَصِيرُ الْأَهْوَاءُ عَلَى طَرَفِ الْبَنَانِ، وَفِي مُتَنَاوُلِ كُلِّ لَاقِطٍ.

وَفِي عَدَمِ الرَّدِّ عَلَى أَهْلِ الْأَهْوَاءِ فُشُو الشُّبْهَةِ، وَمُدَاخَلَتُهَا لِلْاِعْتِقَادِ الْحَقِّ، وَفِيهِ تَحْرِيكُ الْعَقِيدَةِ الْحَقَّةِ عَنْ مَوْضِعِهَا، وَيُظْهِرُ الْبَطْلَانَ مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ فِي الْمَجَامِعِ، وَعَلَى دَرَجَاتِ الْمَنَابِرِ، وَيَقْعُدُونَ لِلنَّاسِ عَلَى طَرِيقِ الْجَنَّةِ يَقْطَعُونَهُمْ.

فَلَوْ تَرِكَ أَهْلُ الْأَهْوَاءِ، وَهُمْ عَاكِفُونَ عَلَى أَهْوَائِهِمْ، يَحْتَرِفُونَ الْكِدَ لِهَذَا الدِّينِ، بَسْطُوا عَظِيمٍ، وَلِسَانٍ غَلِيظٍ، بِالْمَسْخِ وَالتَّحْرِيفِ، وَالْغَمَزِ وَالتَّبْدِيلِ، وَإِنْ تَرَفَّقُوا فَبِصَوْغِ عِبَارَاتٍ، لَوْ عُصِرَتْ: لَتَقَاطَرَتْ مِنْهَا الدَّعْوَةُ إِلَى غَيْرِ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ، وَهَكَذَا فِي حَالَةِ زَحْفِ مُؤَلِّمَةٍ، وَهَجْمَةِ شَرِسَةٍ، وَلَا كَحَالِ اللَّعَّانِينَ الصَّخَّابِينَ، بَلْ هُمْ الْمُضَلَّلُونَ بِنَزْفِ الْمَحَابِرِ عَلَى سُطُورِ الدَّفَاتِرِ، وَاللِّسَنَةِ غِلَاطٍ عَلَى أَعْوَادِ الْمَنَابِرِ.

لَوْ تَرِكَ كُلُّ مُخَالِفٍ وَمُخَالَفَتُهُ، وَضَالٌّ وَضَلَالَتُهُ، وَمُبْتَدِعٌ وَبِدْعَتُهُ، وَفَاسِقٌ وَفَسَقُهُ، لَتَجَرَّعَ أَهْلُ الْقِبْلَةِ مِنْهُمْ سُمُومًا قَاتِلَةً، وَأَهْوَاءَ ضَالَّةً، وَحَيَاةً قَاتِمَةً، خَافِضَةً لِلْمِلَّةِ، رَافِعَةً لِقَتَامِ الشُّبْهَةِ وَدَنَسِ الشَّهْوَةِ.

وَحِينَئِذٍ فَلَا تَسْأَلُ عَنْ تَبَدُّلِ الْكُفْرِ بِالْإِيمَانِ، وَالْبِدْعَةِ بِالسُّنَّةِ، وَالْمَعْصِيَةِ بِالطَّاعَةِ، وَالذَّلَّةِ بِالْعِزَّةِ، «وَلَفَسَدَ فِينَا أَمْرُ الْكِتَابِ كَمَا فَسَدَ دِينُ أَهْلِ الْكِتَابِ قَبْلَنَا، بِمَا وَقَعَ فِيهِ مِنَ التَّبْدِيلِ الَّذِي لَمْ يُنْكَرْ فِيهِ عَلَى أَهْلِهِ»^(١).

فَعَلَيْكَ أَنْ تُبَيِّنَ مِنْهَا جِ النَّبُوَّةَ لِلنَّاسِ، فَالنَّاسُ لَا يَعْلَمُونَ، وَقَدْ تَوَرَّعَتْهُمْ السُّبُلُ، وَتَكَالَبَ عَلَيْهِمْ أَهْلُ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدَعِ، وَاخْتَطَفَتْهُمْ شَيَاطِينُ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ مِنْ كُلِّ سَبِيلٍ؛ فَوَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ عِلْمَ الْحَقِّ أَنْ يُعْلِنَهُ وَأَنْ يُظْهِرَهُ، وَأَنْ يَدْعُوَ إِلَيْهِ، وَأَنْ يُبَيِّنَهُ، وَأَنْ يَحْتَسِبَ عِنْدَ اللَّهِ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- الْأَذَى فِيهِ، وَيَجِبُ عَلَيْهِ إِذَا كَانَ مُتَكَلِّمًا فِي دِينِ اللَّهِ دَاعِيًا إِلَيْهِ، أَلَّا يَكُونَ غَاشًّا لِلْمُسْلِمِينَ، لِأَنَّ كِتْمَانَ ذَلِكَ غِشٌّ لِلْمُسْلِمِينَ، فَكَيْفَ يَعْلَمُونَ؟!!!

الشَّبَابُ يَتَخَطَّفُ مِنْ كُلِّ صَوْبٍ بِسُكُوتِ النَّاسِ عَنْ بَيَانِ الْحَقِّ، يَتَخَطَّفُ الشَّبَابُ إِلَى الْحَزْبِيَّاتِ الْمَقْتِيَةِ، وَإِلَى الْجَمَاعَاتِ الْبِدْعِيَّةِ، فِي كُلِّ سَبِيلٍ، وَيَحِيدُونَ عَنْ مِنْهَا جِ النَّبُوَّةِ، وَيُحَارِبُونَ أَهْلَ الْحَقِّ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَأَهْلَ الْحَدِيثِ، وَمِنْ أَتْبَاعِ النَّبِيِّ ﷺ، فَإِلَى مَتَى هَذِهِ الْحَالُ؟ لَا بُدَّ مِنَ الْبَيَانِ وَالِدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ.

وَقَدْ بَيَّنَّ الْإِمَامُ أَحْمَدُ أَنَّهُ إِذَا كَانَ ذَلِكَ عَامًّا، فَإِنَّهُ أَنْفَعُ لِلْمُسْلِمِينَ، وَأَمَّا إِذَا مَا صَامَ وَصَلَّى وَاعْتَكَفَ، فَهَذَا لِنَفْسِهِ، قَالَ: فَذَلِكَ أَنْفَعُ وَأَفْضَلُ، وَهُوَ مِنَ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، بَلْ مِنْ أَعْظَمِ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

(١) انظر: «مجموع الفتاوى» (٢٨ / ٢٣١).

إِيَّاكَ وَأَهْلَ الْبِدْعِ

وَلَكِنْ مَنْ هُمْ أَهْلُ الْبِدْعِ الَّذِينَ يَنْبَغِي عَلَيْكَ أَنْ تَدْفَعَ فِي وُجُوهِهِمْ،
وَفِي أَقْفِيَّتِهِمْ، وَأَنْ تَكُونَ حَرْبًا عَلَيْهِمْ، بِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ، عَلَى مِنْهَاجِ
الصَّحَابَةِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ؟ وَمَا عَلَامَاتُهُمْ؟

عَلَامَاتُ أَهْلِ الْبِدْعِ عَلَى أَهْلِهَا بَادِيَةٌ ظَاهِرَةٌ، وَأَظْهَرُ آيَاتِهِمْ وَعَلَامَاتِهِمْ:
شِدَّةُ مُعَادَاتِهِمْ لِحَمَلَةِ أَخْبَارِ النَّبِيِّ ﷺ، وَاحْتِقَارُهُمْ لَهُمْ، وَاسْتِخْفَافُهُمْ بِهِمْ،
وَتَسْمِيَّتُهُمْ إِيَّاهُمْ حَشَوِيَّةً، وَجَهْلَةً، وَظَاهِرِيَّةً، وَمُشَبَّهَةً، وَرَجْعِيَّةً؛ اعْتِقَادًا مِنْهُمْ
فِي أَخْبَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهَا بِمَعْزِلٍ عَنِ الْعِلْمِ، وَأَنَّ الْعِلْمَ مَا يُلْقِيهِ الشَّيْطَانُ
إِلَيْهِمْ، مِنْ نَتَائِجِ عُقُولِهِمُ الْفَاسِدَةِ، وَوَسَاوِسِ صُدُورِهِمُ الْمُظْلِمَةِ، وَهَوَاجِسِ
قُلُوبِهِمُ الْخَالِيَةِ عَنِ الْخَيْرِ، وَكَلِمَاتِهِمْ وَحُجَجِهِمُ الْعَاطِلَةِ، بَلْ شُبَّهِهُمْ الدَّاحِضَةُ
الْبَاطِلَةُ. ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَرَهُمْ﴾ [محمد: ٢٣]. ﴿وَمَنْ
يُهِنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مُكْرِمٍ إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ﴾ [الحج: ١٨].

قَالَ الْإِمَامُ الصَّابُونِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- فِي بَيَانِ عَقِيدَتِهِ: «سَمِعْتُ
الْحَاكِمَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا عَلِيٍّ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ الْحَافِظَ
يَقُولُ: سَمِعْتُ جَعْفَرَ بْنَ أَحْمَدَ بْنَ سِنَانٍ الْوَاسِطِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ

سِنَانِ الْقَطَّانَ يَقُولُ: «لَيْسَ فِي الدُّنْيَا مُبْتَدِعٌ إِلَّا وَهُوَ يُبْغِضُ أَهْلَ الْحَدِيثِ، فَإِذَا ابْتَدَعَ الرَّجُلُ نَزَعَتْ حَلَاوَةُ الْحَدِيثِ مِنْ قَلْبِهِ»^(١).

وَذَكَرَ بِإِسْنَادِهِ أَنَّ إِمَامَ الدِّينِ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ، قَالَ لَهُ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، ذَكِّرُوا لِابْنِ أَبِي قُتَيْبَةَ بِمَكَّةَ أَصْحَابَ الْحَدِيثِ، فَقَالَ: أَصْحَابُ الْحَدِيثِ قَوْمٌ سُوءٌ^(٢)، فَقَامَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَهُوَ يَنْفُضُ ثَوْبَهُ وَيَقُولُ: زَنْدِيقٌ .. زَنْدِيقٌ .. زَنْدِيقٌ حَتَّى دَخَلَ الْبَيْتَ.

وَذَكَرَ أَيْضًا بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي نَصْرِ بْنِ سَلَامٍ الْفَقِيهِ قَالَ: لَيْسَ شَيْءٌ أَثْقَلَ عَلَى أَهْلِ الْإِلْحَادِ، وَلَا أَبْغَضَ إِلَيْهِمْ، مِنْ سَمَاعِ الْحَدِيثِ، وَرَوَايَتِهِ بِإِسْنَادِهِ»^(٣).

«جَمَالُ الْبَنَاءِ» لَهُ كِتَابٌ مَنْشُورٌ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ، عُنْوَانُهُ: «جِنَايَةُ قَبِيلَةِ حَدَّثَنَا» عَلَى الْإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ!!

وَيُنَافِحُ فِيهِ دُونَ خُرَافَاتِهِ وَجَهَالَاتِهِ الَّتِي تَقْيَاهَا فِي ذَلِكَ الْكِتَابِ، وَفِي الْإِذَاعَاتِ الْمَرْيُوءَةِ، يَرَاهُ وَيَسْمَعُهُ مَلَائِكُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِي مَشَارِقِ الْأَرْضِ

(١) وَهَذَا حَقٌّ، فَإِنَّكَ لَا تَجِدُ أَحَدًا يَنْتَمِي إِلَى جَمَاعَةٍ مِنَ الْجَمَاعَاتِ إِلَّا وَهُوَ يُبْغِضُ الْحَدِيثَ وَأَهْلَهُ، وَلَا يُحَارِبُ إِلَّا الْحَدِيثَ وَأَهْلَهُ.

وَهُؤُلَاءِ الْحَرَكِيُّونَ فِي كُلِّ فَجٍّ كَمَا هُوَ مُشَاهَدٌ، لَيْسَ لَهُمْ عَدُوٌّ أَكْبَرُ وَلَا أَعْظَمُ مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ، وَمِنْ أَصْحَابِ مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ، هَذَا مَعْلُومٌ، لَيْسَ فِي الدُّنْيَا مُبْتَدِعٌ إِلَّا وَهُوَ يُبْغِضُ أَهْلَ الْحَدِيثِ، فَإِذَا ابْتَدَعَ الرَّجُلُ نَزَعَتْ حَلَاوَةُ الْحَدِيثِ مِنْ قَلْبِهِ.

(٢) وَالَّذِي قَالَ هَذَا كَانَ مُحَدِّثًا.

(٣) «عَقِيدَةُ السَّلَفِ وَأَصْحَابُ الْحَدِيثِ» (ص ٢٩٩ / ط. دار العاصمة).

وَمَغَارِبَهَا، وَيَطْعُنُ فِي أَحَادِيثِ النَّبِيِّ ﷺ لِأَنَّهُ يُنْكِرُ السُّنَّةَ، فَهَذَا مِثَالُ مُعَاَصِرٍ لِضَلَالٍ قَدِيمٍ.

وَقَالَ الصَّابُونِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «سَمِعْتُ الْحَاكِمَ يَقُولُ: سَمِعْتُ الشَّيْخَ أَبَا بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنَ إِسْحَاقَ بْنَ أَيُّوبَ الْفَقِيهَ، وَهُوَ يُنَازِرُ رَجُلًا، فَقَالَ الشَّيْخُ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا فَلَانٌ. فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: دَعْنَا مِنْ حَدَّثِنَا، إِلَى مَتَى حَدَّثْنَا»^(١)، قَالَ الشَّيْخُ: قُمْ يَا كَافِرُ، فَلَا يَحِلُّ لَكَ أَنْ تَدْخُلَ دَارِي بَعْدَ هَذَا أَبَدًا، ثُمَّ التَفَتَ إِلَيْنَا وَقَالَ: مَا قُلْتُ لِأَحَدٍ قَطُّ لَا تَدْخُلَ دَارِي إِلَّا هَذَا»^(٢).

وَقَالَ: «قُرِئَ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حَاتِمٍ الرَّازِيِّ فَقَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: عَلَامَةُ أَهْلِ الْبِدْعِ الْوَقِيعَةُ فِي أَهْلِ الْأَثَرِ، وَعَلَامَةُ الزَّانِدَةِ تَسْمِيَّتُهُمْ أَهْلَ الْأَثَرِ حَشَوِيَّةً، يُرِيدُونَ بِذَلِكَ إِبْطَالَ الْأَثَرِ، وَعَلَامَةُ الْقَدَرِيَّةِ تَسْمِيَّتُهُمْ أَهْلَ السُّنَّةِ مُجَبَّرَةً، وَعَلَامَةُ الْجَهْمِيَّةِ تَسْمِيَّتُهُمْ أَهْلَ السُّنَّةِ مُشَبَّهَةً، وَعَلَامَةُ الرَّافِضَةِ تَسْمِيَّتُهُمْ أَهْلَ الْأَثَرِ نَابِتَةً وَنَاصِبَةً»^(٣).

لَيْسَ وَرَاءَهُمْ وَلَا أَمَامَهُمْ إِلَّا أَهْلُ السُّنَّةِ، تَكَالَبُوا عَلَيْهِمْ، وَحَارَبُوهُمْ وَرَمَوْهُمْ بِكُلِّ نَقِيصَةٍ، وَأَهْلُ السُّنَّةِ بَرَاءٌ مِنْ كُلِّ هَذِهِ الْافْتِرَاءَاتِ وَالْأَكَاذِيبِ،

(١) وَهِيَ نَفْسُ الْكَلِمَةِ الَّتِي قَالَهَا جَمَالُ الْبَنَاءِ.

أَهْلُ الْأَهْوَاءِ يَأْخُذُونَ مِنْ حَمَاقَةٍ وَاحِدَةٍ، يَنْفُثُ الشَّيْطَانُ فِي عُقُولِهِمْ، وَيَبْيِضُ وَيَفْرَحُ فِيهَا شَيْئًا وَاحِدًا، حَرَبًا عَلَى السُّنَّةِ وَأَهْلِهَا.

(٢) «عَقِيدَةُ السَّلَفِ وَأَصْحَابُ الْحَدِيثِ» (ص ٣٠٢ / ط. دار العاصمة).

(٣) «عَقِيدَةُ السَّلَفِ وَأَصْحَابُ الْحَدِيثِ» (ص ٣٠٣).

وَهَذَا دَلَالَةٌ عَلَى صِدْقِ مِنْهَا جِهَتِهِمْ، لِأَنَّهُمْ عَلَى مِنْهَا جِ النَّبُوءَةِ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ الصَّدْقَ يُحَارِبُهُ الْكَذِبُ وَيَرْمِيهِ مِنْ كُلِّ صَوْبٍ.

عَلَامَةُ أَهْلِ الْبِدْعِ الْوَقِيعَةُ فِي أَهْلِ الْأَثَرِ، يَعْنِي عِنْدَمَا تَقُولُ بِالْكِتَابِ وَبِالسُّنَّةِ بِهِمْ سَلَفِ الْأُمَّةِ، وَتَقُولُ: حَدَّثَنَا، يَقُولُ لَكَ تَبْلِيغِي: إِلَى مَتَى حَدَّثْنَا؟ يَعْنِي: دَعُونَا مِنْ هَذَا، عَلَيْنَا أَنْ نَأْخُذَ بِالْجَوْلَةِ الْإِنْتِقَالِيَّةِ، وَالْجَوْلَةِ الْمَقَامِيَّةِ، وَنَخْرُجَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، أَوْ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ، لِنَحْجَّ إِلَى بَاكِسْتَانٍ، فَإِذَا طُفْنَا بِالْمَقَامِ، وَهُنَالِكَ مَقَامٌ يَطُوفُونَ حَوْلَهُ إِلَّا مَنْ رَحِمَ اللَّهُ، وَيَبْعَثُ عَلَى طُرُقِ صُوفِيَّةٍ شَرِكِيَّةٍ، وَأَهْوَالٍ وَأَحْوَالٍ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ، يُحَارِبُونَ أَهْلَ الْأَثَرِ، أَهْلَ الْحَدِيثِ، وَيَقْعُونَ فِيهِمْ.

وَكَذَلِكَ الْإِخْوَانُ الْمُسْلِمُونَ؛ يُبْغِضُونَ أَهْلَ السُّنَّةِ، وَأَهْلَ الْحَدِيثِ لَا يُحِبُّونَهُمْ، يَقُولُ الْإِخْوَانُ: إِلَى مَتَى أَنْتُمْ مُتَخَلِّفُونَ رَجَعِيُونَ؟ يَبْغِي عَلَيْكَ مِنْ أَجْلِ أَنْ تَكُونَ نَافِعًا لِلْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ أَلَّا تَقُولَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قُلْ: قَالَ رَجُلٌ وَانْتَهَى!!

عِنْدَهُمْ: مِنْ أَجْلِ أَنْ تَخْدُمَ الْإِسْلَامَ لَا بُدَّ أَنْ تَتَزَيَّا بِزِيِّ الْمُشْرِكِينَ، وَأَنْ تُخَالِفَ الْهَدْيَ الظَّاهِرَ جُمْلَةً، وَأَنْ تَبِيتَ وَتُصْبِحَ عَلَى سَمَاعِ الْأَخْبَارِ الدَّوْلِيَّةِ وَالْمَحَلِّيَّةِ، وَأَنْ تَعْرِفَ مَا يَحْدُثُ فِي بِلَادِ تَرْكِبِ الْأَفْيَالِ، وَبِجَوَارِكَ مُسْلِمٍ يُشْرِكُ بِاللَّهِ رَبَّ الْعَالَمِينَ لَا تَأْمُرُهُ وَلَا تَنْهَاهُ.. لَا بَأْسَ!!.. لَا بَأْسَ!!
وَلَكِنْ، عِنْدَهُمْ -بِرَعْمِهِمْ- أَنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ نَعْلَمَ مَا يَجْرِي هُنَا وَهُنَالِكَ.

النَّاسُ لَا يُصَلُّونَ، وَمَنْ صَلَّى مِنْهُمْ لَا يَعْرِفُ كَيْفَ يُصَلِّي، وَالَّذِينَ
يُصَلُّونَ وَلَا يَعْرِفُونَ كَيْفَ يُصَلُّونَ، رَبِّمَا صَلِّ الْوَاحِدَ مِنْهُمْ وَهُوَ جُنُبٌ عُمُرُهُ
كُلُّهُ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَتَطَهَّرْ مَرَّةً قَطُّ مِنَ الْجَنَابَةِ، مُنْذُ احْتَلَمَ لَا يَعْرِفُ كَيْفَ يَتَطَهَّرُ مِنَ
الْجَنَابَةِ!!

وَأَنْتَ تَعْرِفُ هَذَا، هَذَا لَيْسَ بِخَافٍ عَلَى أَحَدٍ، جَهْلٌ ضَرَبَ أَطْنَابَهُ هَاهُنَا
وَهُنَالِكَ، النَّاسُ لَا يَعْلَمُونَ، هَذَا فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالْعِبَادَاتِ.

وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ، وَالْإِخْوَانُ يَعْلَمُونَ، أَنَّ كَثِيرًا جَدًّا مِنْ أَصْحَابِ الْأَمْوَالِ
مِنَ الصَّالِحِينَ: عِنْدَهُمْ نِيَّةٌ، وَعِنْدَهُمْ جَهْلٌ، لَا يَعْرِفُونَ مَا الزَّكَاةُ، وَإِذَا عَلِمُوا
أَنَّهُ قَدْ فُرِضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةٌ فِي أَمْوَالِهِمْ، لَا يَعْرِفُونَ مَتَى؟ وَلَا كَيْفَ؟ يَعْنِي:
لَا يَعْلَمُونَ أَنَّ حَوْلًا يَحُولُ، وَلَا أَنَّ نَصَابًا يُبْلَغُ، وَلَا يَعْرِفُونَ كَيْفَ يَحْسِبُونَ مَا
لَهُمْ، وَلَا مَا عَلَيْهِمْ.

هَذَا كُلُّهُ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالْعِبَادَاتِ، أَوْ بَطَرَفٍ مِنْهَا، فَمَا بَالُكَ بِالْاِعْتِقَادَاتِ؟!
جَهْلُهُمْ عَظِيمٌ يَقُولُونَ: كَتَلْ ثُمَّ ثَقَّفْ، اجْمَعْ النَّاسَ وَطَرِيقَتَنَا كَمَا قَالَ
حَسَنُ الْبَنَّا: سُنِّيَّةٌ صُوفِيَّةٌ سَلَفِيَّةٌ!!
كَيْفَ تَكُونُ سُنِّيَّةٌ صُوفِيَّةٌ سَلَفِيَّةٌ!!!

وَلَكِنْ لَا عَجَبَ فَقَدْ كَانَ فِي أَعْضَاءِ مَجْلِسِ التَّاسِيسِ لِلْجَمَاعَةِ نَصْرَانِيَّانِ!!
أَيْنَ الْوَلَاءُ وَالْبِرَاءُ؟!

أَيْنَ دِينَ اللَّهِ ﷻ كَمَا جَاءَ بِهِ رَسُولُهُ ﷺ؟!

أَهْلُ الْبِدْعَةِ سَلَكَوا مَعَ أَهْلِ السُّنَّةِ مَسْلَكَ الْمُشْرِكِينَ -لَعَنَهُمُ اللَّهُ- مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِنَّهُمْ اقْتَسَمُوا الْقَوْلَ فِيهِ، فَسَمَّاهُ بَعْضُهُمْ سَاحِرًا، وَبَعْضُهُمْ سَمَّاهُ كَاهِنًا، وَبَعْضُهُمْ سَمَّاهُ شَاعِرًا، وَبَعْضُهُمْ لَقَبَهُ مَجْنُونًا، وَبَعْضُهُمْ مَفْتُونًا، وَبَعْضُهُمْ مُفْتَرِيًا مُخْتَلَفًا كَذَابًا.

وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ تِلْكَ الْمَعَائِبِ بَعِيدًا بَرِيئًا ﷻ، وَلَمْ يَكُنْ إِلَّا رَسُولًا مُصْطَفَى نَبِيًّا ﷺ، وَلَكِنْ بِهَذَا وَصَفُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَكَذَلِكَ أَهْلُ الْبِدْعِ وَصَفُوا أَهْلَ السُّنَّةِ، وَسَلَكَوا مَعَهُمْ مَسْلَكَ الْمُشْرِكِينَ -لَعَنَهُمُ اللَّهُ- مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ﴿انْظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثَلَ فَضَلُّوا فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا﴾ [الفرقان: ٩].

وَكَذَلِكَ الْمُبْتَدِعَةُ -خَذَلَهُمُ اللَّهُ-، اقْتَسَمُوا الْقَوْلَ فِي حَمَلَةِ أَخْبَارِ رَسُولِ اللَّهِ وَنَقْلَةِ آثَارِهِ، وَرَوَاةِ أَحَادِيثِهِ الْمُقْتَدِينَ بِهِ، الْمُهْتَدِينَ بِسُنَّتِهِ، الْمَعْرُوفِينَ بِأَصْحَابِ الْحَدِيثِ، فَسَمَّاهُمْ بَعْضُهُمْ حَشَوِيَّةً، وَبَعْضُهُمْ مُشَبَّهَةً، وَبَعْضُهُمْ نَابِتَةً، وَبَعْضُهُمْ نَاصِبَةً، وَبَعْضُهُمْ جَبْرِيَّةً.

وَأَصْحَابُ الْحَدِيثِ مَعْصُومُونَ بِفَضْلِ اللَّهِ مِنْ هَذِهِ الْمَعَائِبِ، بَرِيَّةٌ نَقِيَّةٌ زَكِيَّةٌ، قُلُوبُهُمْ وَنَفُوسُهُمْ.

وَلَيْسُوا إِلَّا أَهْلُ السُّنَّةِ الْمُضِيَّةِ، وَالسَّيْرَةِ الْمَرْضِيَّةِ، وَالسَّبِيلِ السَّوِيِّ، وَالْحُجَجِ الْبَالِغَةِ الْقَوِيَّةِ، قَدْ وَفَّقَهُمُ اللَّهُ -جَلَّ وَعَلَا- لِاتِّبَاعِ كِتَابِهِ وَوَحْيِهِ وَخِطَابِهِ، وَالْاِقْتِدَاءِ بِرَسُولِهِ ﷺ فِي أَخْبَارِهِ، الَّتِي أَمَرَ فِيهَا أُمَّتُهُ بِالْمَعْرُوفِ مِنْ

الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ، وَزَجَرَهُمْ فِيهَا عَنِ الْمُنْكَرِ مِنْهُمَا، وَأَعَانَهُمْ عَلَى التَّمَسُّكِ بِسِيرَتِهِ، وَالْإِهْتِدَاءِ بِمُلَازِمَةِ سُنَّتِهِ، وَجَعَلَهُمْ مِنْ أَتْبَاعِ أَحَبِّ خَلْقِهِ إِلَيْهِ، وَأَكْرَمِهِمْ وَأَعَزَّهُمْ عَلَيْهِ، وَشَرَحَ صُدُورَهُمْ لِمَحَبَّتِهِ ﷺ، وَمَحَبَّةِ أُمَّةِ شَرِيعَتِهِ، وَعُلَمَاءِ أُمَّتِهِ، وَمَنْ أَحَبَّ قَوْمًا فَهُوَ مَعَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِحُكْمِ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ»^(١). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

فَعَلَيْكَ بِالْأَخْذِ بِسِمَاتِ أَصْحَابِ مِنْهَاجِ النَّبُوءَةِ، تَمَسُّكَ بِدَعَائِمِ مِنْهَاجِ النَّبُوءَةِ، وَاللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - يَتَوَلَّاكَ وَيَرْعَاكَ، فَإِنَّكَ إِنْ فَعَلْتَ ذَلِكَ؛ اخْتَلَفَتْ نَظَرُكَ لِمَا أَنْتَ عَلَيْهِ وَلِلْحَيَاةِ لَا مَحَالَةَ، فَمَا أَكْثَرَ الَّذِينَ عَاشُوا زَمَانًا طَوِيلًا فِي خَلْطٍ وَخَبْطٍ، حَتَّى صَارَتْ عُقُولُهُمْ كَحَدِيقَةٍ غَيْرِ مُشَدَّبَةٍ وَلَا مُهْدَبَةٍ، تَنْبُتُ فِيهَا نَبَاتَاتٌ سَامَةٌ، وَأُخْرَى ضَارَّةٌ، وَثَالِثَةٌ مُتَسَلِّقَةٌ، وَجَمَعُوا هَذَا كُلَّهُ عَلَى أَنَّهُ دِينُ اللَّهِ، وَدِينُ اللَّهِ مِنْهُ بِمَبْعَدٍ، وَبِمَعْزَلٍ، وَمَا هُوَ بِدِينِ اللَّهِ عَلَى التَّحْقِيقِ، وَإِنَّمَا هُوَ خَلِيطٌ!

فَخَلِّصْ عَقْلَكَ مِمَّا شَابَهُ وَدَخَلَ عَلَيْهِ، مِمَّا لَيْسَ هُوَ مِنْ دِينِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَلَنْ يَكُونَ ذَلِكَ كَذَلِكَ إِلَّا بِالْعُودَةِ إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ بِفَهْمِ سَلَفِ الْأُمَّةِ. فَمَهْمَا دَلَّا عَلَيْهِ فَالْزَمَهُ وَلَا تَتَعَدَّهُ، وَالزَّمْ غَرَزَ نَبِيِّكَ ﷺ، وَلَكِنْ فَعَلْتَ لَتَجِدَنَّ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ، وَبَرْدَ الْيَقِينِ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ.

(١) أخرجه البخاري (٦١٦٨)، ومسلم (٢٦٤١) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

وانظر: «عقيدة السلف وأصحاب الحديث» (ص ٣٠٦).

الْفَرْقُ بَيْنَ الْعَقِيدَةِ وَالْمَنْهَجِ

هَلْ هُنَاكَ فَرْقٌ بَيْنَ الْعَقِيدَةِ وَالْمَنْهَجِ ^(١)؟

الجواب: المنهج أعم من العقيدة، المنهج يكون في العقيدة، وفي السلوك، والأخلاق، والمعاملات، وفي كل حياة المسلم.

كل الخطئة التي يسير عليها المسلم تسمى المنهج، أما العقيدة فيراد بها أصل الإيمان، ومعنى الشهادتين، ومقتضاهما.. هذه هي العقيدة.

هل يجب على العلماء أن يبينوا للشباب وللعمامة خطر التحزب والتفرق والجماعات ^(١)؟

الجواب: نعم، يجب بيان خطر التحزب، وخطر الانقسام والتفرق؛ لأنه لا يمكن بحال من الأحوال أن يوجد اجتماع مع الاختلاف في المنهج والعقيدة... لا يمكن الاجتماع مع اختلاف المنهج والعقيدة.

وخير شاهد لذلك، واقع العرب قبل بعثة الرسول ﷺ؛ حيث كانوا

(١) الإجابات عن هذه الأسئلة بتصرف، وزيادة، وبسط. [«الأجوبة المفيدة» (ص ١٣١،

مُتَفَرِّقِينَ مُتَنَاجِرِينَ فَلَمَّا دَخَلُوا فِي الْإِسْلَامِ وَتَحْتَ رَايَةِ التَّوْحِيدِ، وَصَارَتْ عَقِيدَتُهُمْ وَاحِدَةً، وَصَارَ مِنْهُمْ جُحُودٌ وَاحِدًا؛ اجْتَمَعَتْ كَلِمَتُهُمْ، وَقَامَتْ دَوْلَتُهُمْ، وَقَدْ ذَكَرَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى بِذَلِكَ فِي كِتَابِهِ الْعَظِيمِ، فَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَأَذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا﴾ [آل عمران: ١٠٣].

وَقَالَ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَّا أَلَقْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [الأنفال: ٦٣].

اللَّهُ سُبْحَانَهُ لَا يُؤَلِّفُ بَيْنَ قُلُوبِ الْكَفَرَةِ وَالْمُرْتَدِّينَ وَأَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَأَصْحَابِ الْفِرَقِ الضَّالَّةِ.. أَبَدًا، وَحَالُ الْفِرَقِ وَالْأَحْزَابِ فِي السَّاحَةِ الْيَوْمِ أَكْبَرُ شَاهِدٍ وَدَلِيلٍ، مُخْتَلِفُونَ فِي الْكِتَابِ، مُخَالِفُونَ لِلْكِتَابِ. الْقُلُوبُ إِذَا اتَّفَقَتْ وَتَعَارَفَتْ فَإِنَّهَا تَأْتِلُفُ؛ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ»: «الْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ، فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا ائْتَلَفَ، وَمَا تَنَافَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ»^(١).

وَقَالَ سُبْحَانَهُ فِي الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ، الْمُخَالِفِينَ لِمَنْهَجِ الْإِسْلَامِ وَعَقِيدَتِهِ: ﴿تَحْسَبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّى ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [الحشر: ١٤]، وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾ (١١٨) إِلَّا مَنْ رَّحِمَ رَبُّكَ ﴿[هود: ١١٨-١١٩].

(١) أخرجه البخاري تعليقا مجزوماً به، في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: الأرواح جنود مجنودة، من حديث عائشة رضي الله عنها، ومسلم (٢٦٣٨)، وأحمد (٧٩٥٣، ١٠٩٥٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

﴿إِلَّا مَنْ رَجِمَ رَبُّكَ﴾: هُمْ أَهْلُ الْعَقِيدَةِ الصَّحِيحَةِ وَالْمَنْهَجِ الصَّحِيحِ وَهُمْ الَّذِينَ يَسْلَمُونَ مِنَ الْاِخْتِلَافِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾ (١١٨) ﴿إِلَّا مَنْ رَجِمَ رَبُّكَ﴾؛ فَاسْتَنْتَى هَؤُلَاءِ الْمَرْحُومِينَ مِنَ الْمُخْتَلِفِينَ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الْمُخْتَلِفِينَ غَيْرُ مَرْحُومِينَ؛ لِأَنَّ الْاِسْتِثْنَاءَ يُثَبِّتُ هَذَا الْحُكْمَ الْمُسْتَنْتَى، وَهُوَ عَلَى الضَّدِّ مِمَّا كَانَ قَبْلُ.

﴿إِلَّا مَنْ رَجِمَ رَبُّكَ﴾: هُمْ أَهْلُ الْعَقِيدَةِ الصَّحِيحَةِ، وَاتَّبَاعُ الْمَنْهَجِ النَّبَوِيِّ السَّيِّدِ - مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ - هُمْ الَّذِينَ يَسْلَمُونَ مِنَ الْاِخْتِلَافِ؛ فَالَّذِينَ يُحَاوِلُونَ جَمْعَ النَّاسِ مَعَ فَسَادِ الْعَقِيدَةِ، وَالاِخْتِلَافِ الْمَنْهَجِ، يُحَاوِلُونَ مُحَالًا، لِأَنَّ الْجَمْعَ بَيْنَ الضَّدِّيْنِ مِنَ الْمُحَالِ، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يَصِحَّ لِلْمُسْلِمِينَ اجْتِمَاعٌ مَعَ الْاِخْتِلَافِ فِي الْعَقِيدَةِ، وَمَعَ فَسَادِ الْمَنْهَجِ.

فَلَا بُدَّ مِنْ صِحَّةِ الْعَقِيدَةِ وَصِحَّةِ الْمَنْهَجِ؛ إِذْ هُوَ أَعَمُّ وَأَشْمَلُ مِنَ الْعَقِيدَةِ، وَالْعَقِيدَةُ دَاخِلَةٌ فِيهِ؛ إِذْ يَشْمَلُ كُلَّ مَا يَتَعَلَّقُ بِحَرَكَةِ حَيَاةِ الْمُسْلِمِ، يَكُونُ ضَابِطًا لَهَا عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، وَعَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ أَصْحَابُهُ - رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ -.

لَا يُؤَلَّفُ الْقُلُوبَ، وَلَا يَجْمَعُ الْكَلِمَةَ ... سِوَى كَلِمَةِ التَّوْحِيدِ، وَالَّذِينَ يُحَاوِلُونَ جَمْعَ النَّاسِ مَعَ فَسَادِ الْعَقِيدَةِ، وَالاِخْتِلَافِ الْمَنْهَجِ هَؤُلَاءِ يَضْمُونُ بَيْنَ صُفُوفِهِمْ فِي تَجْمُعِهِمْ؛ الرَّافِضِيُّ، وَالْجَهْمِيُّ، وَالْأَشْعَرِيُّ، وَالْخَارِجِيُّ وَالْمُعْتَزَلِيُّ، وَالنَّصْرَانِيُّ!!

وَهَذَا لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَتَأْتِيَ مِنْهُ خَيْرٌ؛ لِأَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَ نَبِيَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ لِيَجْمَعَ النَّاسَ عَلَى عِبَادَةِ اللَّهِ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- وَحْدَهُ.

وَالاجْتِمَاعُ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ مَعَ التَّحَرُّبِ، فَالتَّحَرُّبُ وَالتَّفَرُّقُ ضِدُّ الْاجْتِمَاعِ، فَهَذَا جَمْعٌ بَيْنَ النَّقِیْضَيْنِ؛ لِأَنَّ الْأَحْزَابَ: أَضْدَادُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ، وَالْجَمْعُ بَيْنَ الضِّدَّيْنِ مُحَالٌ، وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [آل عمران: ١٠٣].

فَنَهَى اللَّهُ ﷻ عَنِ التَّفَرُّقِ، وَأَمَرَ بِالْاجْتِمَاعِ فِي حِزْبٍ وَاحِدٍ، وَفِي مُعَسْكَرٍ وَاحِدٍ، وَهُوَ مَا كَانَ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿وَلِئِنْ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ [المؤمنون: ٥٢]، الْأَحْزَابُ وَالتَّفَرُّقُ وَالْجَمَاعَاتُ الْمُخْتَلِفَةُ لَيْسَتْ مِمَّا جَاءَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٥٩] وَقَدْ أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ افْتِرَاقِ هَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَقَالَ ﷺ: «كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً»^(١)، فَلَمَّا سُئِلَ عَنْ هَذِهِ الْفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ، قَالَ ﷺ: «مَنْ كَانَ عَلَى مِثْلِ مَا أَنَا عَلَيْهِ الْيَوْمَ وَأَصْحَابِي»^(٢)، فَلَيْسَ هُنَاكَ فِرْقَةٌ نَاجِيَةٌ إِلَّا هَذِهِ الْوَاحِدَةُ، الَّتِي مِنْهَا جُهَا: مِنْهَا جُ النَّبُوءَةِ، وَمِنْهَا جُهَا مَا كَانَ عَلَيْهِ الرَّسُولُ ﷺ وَأَصْحَابُهُ -رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ-.

(١) تقدم تخريجه. www.menhag-un.com

(٢) تقدم تخريجه.

وَالَّذِي يَدْعُو إِلَى التَّحْزُبِ يُفَرِّقْ وَلَا يُجَمِّعْ، فَكَيْفَ يُمَكِّنُ بِحَالٍ مِنْ
الْأَحْوَالِ أَنْ يَكُونَ مُتَّبِعًا لِلرَّسُولِ ﷺ فِي هَدْيِهِ، وَأَنْ يَكُونَ مِنْ هَذِهِ الْفِرْقَةِ
النَّاجِيَةِ الَّتِي اسْتَشْنَاهَا النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْفِرْقِ الَّتِي ذَكَرَ أَنَّهَا فِي النَّارِ «كُلُّهَا فِي النَّارِ
إِلَّا وَاحِدَةً»: «مَنْ كَانَ عَلَى مِثْلِ مَا أَنَا عَلَيْهِ الْيَوْمَ وَأَصْحَابِي؟!»

قَالَ الْإِمَامُ مَالِكٌ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى-: «لَا يُصْلِحُ آخِرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ إِلَّا بِمَا
صَلَحَ بِهِ أَوَّلُهَا، وَلَا يُصْلِحُ آخِرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ إِلَّا مَا أَصْلَحَ أَوَّلُهَا».
وَهَذَا الْأَثَرُ ذَكَرَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي التَّمْهِيدِ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ^(١).

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ
اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ﴾ [التوبة: ١٠٠].

فَلَيْسَ لَنَا إِلَّا الْاجْتِمَاعُ عَلَى مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ، وَعَلَى مِنْهَجِ سَلَفِنَا الصَّالِحِينَ
مِنَ الصَّحَابَةِ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ، وَأَمَّا اتِّبَاعُ الْأَهْوَاءِ، وَأَمَّا التَّفَرُّقُ وَالتَّحْزُبُ،
فَلَيْسَ مِنْ دِينِ اللَّهِ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- كَمَا بَيَّنَّ النَّبِيُّ ﷺ فِي حَدِيثِ الْاِفْتِرَاقِ،
وَكَمَا بَيَّنَّ اللَّهُ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِعَاعًا
كَانُوا شِعَاعَ النَّارِ﴾ [الأنعام: ١٥٩].

* * *

(١) «التمهيد» (١٠/٢٣) عَنْ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ يَقْعُدُ إِلَيْنَا، وَلَا يَقُومُ أَبَدًا حَتَّى
يَقُولَ لَنَا: اْعَلَمُوا أَنَّهُ لَا يُصْلِحُ آخِرَ هَذَا الْأَمْرِ إِلَّا مَا أَصْلَحَ أَوَّلُهُ.

خَصَائِصُ الْفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ

الْفِرْقَةُ النَّاجِيَةُ لَهَا أُصُولٌ وَلَهَا صِفَاتٌ، وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَكُونَ نَاجِيًا مِنَ الْعَذَابِ وَأَنْ يَكُونَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فِي الدَّارَيْنِ، وَأَنْ يَكُونَ مُتَّبِعًا لِنَبِيِّهِ ﷺ؛ فَيَنْبَغِي عَلَيْهِ أَنْ يَعْرِفَ خَصَائِصَ الْفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ؛ حَتَّى يَسْعَى فِي تَحْقِيقِ ذَلِكَ لِيَكُونَ مِنْهَا.

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدِهِ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيَأْتِيَنَّ عَلَى أُمَّتِي مَا أَتَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ حَذَوُ النَّعْلِ بِالنَّعْلِ، حَتَّى إِنْ كَانَ مِنْهُمْ مَنْ يَأْتِي أُمَّهُ عِلَانِيَةً، لَكَانَ فِي أُمَّتِي مَنْ يَصْنَعُ ذَلِكَ، وَإِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ تَفَرَّقَتْ عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، وَتَفَتَّرَقَ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ مِلَّةً كُلُّهُمْ فِي النَّارِ إِلَّا مِلَّةً وَاحِدَةً»، قَالُوا: وَمَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي» ^(١) الْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَحَسَنَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

وَهَذِهِ الْفِرْقَةُ النَّاجِيَةُ الَّتِي وَرَدَ ذِكْرُهَا فِي الْحَدِيثِ، هُمْ: الَّذِينَ اجْتَمَعُوا

(١) رواه الترمذي (٢٦٤٠)، وحسنه الألباني في «الصححة» (١٣٤٨)، وهذا الحديث معروف بـ(حديث الافتراق)، وقد مر ذكر رواياته ورواته.

عَلَى الْحَقِّ الَّذِي جَاءَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَاسْتَقَامُوا عَلَيْهِ، وَسَارُوا عَلَى نَهْجِ الرَّسُولِ ﷺ، وَنَهَجِ الصَّحَابَةِ الْكَرَامِ، وَهُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَهُمْ أَهْلُ الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ، وَهُمْ الَّذِينَ تَابَعُوا السَّلَفَ الصَّالِحَ، وَسَارُوا عَلَى نَهْجِهِمْ فِي الْعَمَلِ بِالْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، وَكُلُّ فِرْقَةٍ تُخَالِفُهُمْ فِيهِ مُتَوَعَّدَةٌ بِالنَّارِ.

لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ أَنَّ جَمِيعَ الْفِرَقِ فِي النَّارِ إِلَّا هَذِهِ الْفِرْقَةَ، وَهِيَ مَنْ كَانَ عَلَى مِثْلِ مَا كَانَ عَلَيْهِ ﷺ، وَأَصْحَابُهُ - رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ -.

هَذَا الْحَدِيثُ يُبَيِّنُ أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ عِنْدَمَا أَخْبَرَ بِتَفْرِيقِ الْأُمَّةِ إِلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَأَنَّهَا كُلُّهَا هَالِكَةٌ إِلَّا وَاحِدَةً، لَمْ يَتْرُكْ وَصْفَ هَذِهِ الْفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ مُلْتَبِسًا عَلَى أُمَّتِهِ بَلْ بَيَّنَّهُ ﷺ أَتَمَّ بَيَانٍ، وَبِكَلامٍ جَامِعٍ مَانِعٍ فَقَدْ أُعْطِيَ ﷺ جَوَامِعَ الْكَلِمِ، فَقَالَ ﷺ فِي وَصْفِهَا: «مَا أَنَا عَلَيْهِ الْيَوْمَ وَأَصْحَابِي»، هَذَا هُوَ الْوَصْفُ الْمُخْتَصَرُ لِمَسْلَكِ الْفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ الَّتِي تَكُونُ مُتَّبِعَةً فِي كُلِّ مَسْأَلَةٍ مِنْ مَسَائِلِ الدِّينِ، لِمَا كَانَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ الْأَمِينُ، وَمَا كَانَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ الْمُكْرَمُونَ - رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ -، فَمَنْ انْحَرَفَ عَنْ هَذَا الْمَسْلَكِ فَهُوَ مِنَ الْفِرَقِ الْهَالِكَةِ؛ لِأَنَّ لِلْفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ وَصْفًا، وَهَذَا الْوَصْفُ جَامِعٌ مَانِعٌ، فَمَنْ لَمْ يَكُنْ بِهَذَا الْوَصْفِ فَإِنَّهُ يَكُونُ؟ يَكُونُ فِي الْفِرْقِ الْهَالِكَةِ لَا مَحَالَةَ.

فَالْفِرْقَةُ النَّاجِيَةُ الْمَنْصُورَةُ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ، هُمْ الْمُتَمَسِّكُونَ بِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، وَالصَّحَابَةِ الْكَرَامِ، وَيَسِيرُونَ خَلْفَ الصَّحَابَةِ - رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ - وَعَلَى نَهْجِهِمْ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ

بِإِحْسَانٍ، وَاقْتَفَى آثَارَهُمْ.

«فَالسَّلَفُ كَانُوا أَعْظَمَ عُقُولًا، وَأَكْثَرَ فُهُومًا، وَأَحَدَ أَفْهَامًا، وَالْطَّفَ إِدْرَاكًا، وَقَدْ تَوَاتَرَتِ النُّصُوصُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِأَنَّ خَيْرَ الْقُرُونِ الْقَرْنُ الَّذِي بُعِثَ فِيهِمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ.

وَأَعْظَمُ الْفَضَائِلِ؛ فَضِيلَةُ الْعِلْمِ وَالْإِيمَانِ، فَهُمْ أَعْلَمُ الْأُمَّةِ بِاتِّفَاقِ عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ، وَلَمْ يَدْعُوا الطُّرُقَ الْمُتَبَدِّعَةَ الْمَذْمُومَةَ عَجْزًا عَنْهَا؛ بَلْ كَانُوا كَمَا قَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: «عَلَى كَشْفِ الْأُمُورِ أَقْوَى، وَبِالْخَيْرِ لَوْ كَانَ فِي تِلْكَ الْأُمُورِ أُخْرَى». هَذَا فِيمَا انْفَرَدُوا بِهِ عَنَّا.

أَمَّا الْمَدَارِكُ الَّتِي شَارَكْنَاهُمْ فِيهَا مِنْ دَلَالَاتِ الْأَلْفَاظِ وَالْأَقْيَسَةِ؛ فَلَا رَيْبَ أَنَّهُمْ كَانُوا أَبْرَ قُلُوبًا، وَأَعَمَّقَ عِلْمًا، وَأَقَلَّ تَكَلُّفًا، وَأَقْرَبَ إِلَى أَنْ يُوفَّقُوا فِيهَا لِمَا لَمْ يُوفَّقَ لَهُ نَحْنُ؛ لِمَا خَصَّهَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ مِنْ تَوْقِدِ الْأُذْهَانِ، وَفَصَاحَةِ اللِّسَانِ، وَسَعَةِ الْعِلْمِ، وَسُهُولَةِ الْإِدْرَاكِ وَسُرْعَتِهِ، وَقِلَّةِ الْمُعَارِضِ أَوْ عَدَمِهِ، وَحُسْنِ الْقَصْدِ، وَتَقْوَى الرَّبِّ تَعَالَى، فَالْعَرَبِيَّةُ طَبِيعَتُهُمْ وَسَلِيقَتُهُمْ، وَالْمَعَانِي الصَّحِيحَةُ مَرْكُوزَةٌ فِي فِطْرِهِمْ وَعُقُولِهِمْ، وَلَا حَاجَةَ بِهِمْ إِلَى النَّظَرِ فِي الْإِسْنَادِ وَأَحْوَالِ الرُّوَاةِ وَعِلَلِ الْحَدِيثِ وَالْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ، وَلَا إِلَى النَّظَرِ فِي قَوَاعِدِ الْأُصُولِ وَأَوْضَاعِ الْأُصُولِيِّينَ؛ بَلْ قَدْ غُنُوا عَنْ ذَلِكَ كُلِّهِ فَلَيْسَ فِي حَقِّهِمْ إِلَّا أَمْرَانِ:

أَحَدُهُمَا: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى كَذَا، وَقَالَ رَسُولُهُ كَذَا.

وَالثَّانِي: مَعْنَاهُ كَذَا وَكَذَا.

وَهُمْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِهَاتَيْنِ الْمُقَدِّمَتَيْنِ، وَأَحْظَى الْأُمَّةِ بِهِمَا، فَقَوَاهُمْ مُتَوَفِّرَةٌ مُجْتَمِعَةٌ عَلَيْهِمَا، وَأَمَّا الْمُتَأَخَّرُونَ فَقَوَاهُمْ مُتَفَرِّقَةٌ، وَهَمَمُهُمْ مُتَشَعِّبَةٌ، فَالْعَرَبِيَّةُ وَتَوَابِعُهَا قَدْ أَخَذَتْ مِنْ قُوَى أَذْهَانِهِمْ شُعْبَةً، وَالْأُصُولُ وَقَوَاعِدُهَا قَدْ أَخَذَتْ مِنْهَا شُعْبَةً، وَعِلْمُ الْإِسْنَادِ وَأَحْوَالِ الرُّوَاةِ قَدْ أَخَذَ مِنْهَا شُعْبَةً، وَفِكْرُهُمْ فِي كَلَامِ مُصَنِّفِيهِمْ وَشُيُوخِهِمْ - عَلَى اخْتِلَافِهِمْ - وَمَا أَرَادُوا بِهِ قَدْ أَخَذَ مِنْهَا شُعْبَةً، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأُمُورِ، فَإِذَا وَصَلُوا إِلَى النُّصُوصِ النَّبَوِيَّةِ، إِنْ كَانَ لَهُمْ هِمٌّ تُسَافِرُ إِلَيْهَا! وَصَلُوا إِلَيْهَا بِقُلُوبٍ وَأَذْهَانٍ قَدْ كَلَّتْ مِنَ السَّيْرِ فِي غَيْرِهَا، وَأَوْهَنَ قَوَاهُمْ مُوَاصَلَةُ الشَّرَى فِي سِوَاهَا^(٢).

وَلَكِنَّهُمْ أَهْلُ الْاِتِّبَاعِ الْحَقِّ، الَّذِينَ هُدُوا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ.

هَؤُلَاءِ الْمُؤَفَّقُونَ أَهْلُ الْفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ الْمَنْصُورَةِ، هُمُ الَّذِينَ هَجَرُوا الْبِدْعَ، وَالْأُمُورَ الْمُسْتَحْدَثَةَ، وَلَمْ يَتَّبِعُوا الْأَهْوَاءَ، وَلَا أَهْلَ الْأَهْوَاءِ، وَلَمْ يَتَّبِعُوا عُلَمَاءَ الْكَلَامِ، وَلَا أَهْلَ الرَّأْيِ الَّذِينَ يَقْيِسُونَ الْأُمُورَ بِعُقُولِهِمْ وَآرَائِهِمْ. هَؤُلَاءِ هُمُ أَهْلُ الْحَدِيثِ، وَأَهْلُ الْعِلْمِ الَّذِينَ يَنْفُونَ عَنِ السُّنَّةِ تَأْوِيلَاتِ الْجَاهِلِينَ، وَتَحْرِيفَاتِ الْغَالِينَ، وَانْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ.

وَهُمُ الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْآنَ الْعَظِيمَ، وَالسُّنَّةَ الشَّرِيفَةَ، وَعَقِيدَةَ السَّلَفِ

(٢) «إعلام الموقعين» (٤/ ١٤٨).

مِقْيَاسًا لِلْوَلَاءِ وَالْبِرَاءِ، وَلَمْ يَعْقِدُوا الْمَوَالَاةَ وَالْمُعَادَاةَ عَلَى التَّعَصُّبِ لِلرَّجَالِ،
أَوْ عَلَى مَسْأَلَةٍ تُؤَصِّلُ عَلَى غَيْرِ دَلِيلٍ، فَيَفْرُقُونَ مِنْ أَجْلِهَا النَّاسَ، وَيَتَحَزَّبُونَ
عَلَيْهَا، إِنَّمَا جَعَلُوا الْقُرْآنَ الْعَظِيمَ، وَالسُّنَّةَ الْمُشْرِفَةَ، وَعَقِيدَةَ السَّلَفِ، مِقْيَاسًا
لِلْوَلَاءِ وَالْبِرَاءِ.

هُمُ الَّذِينَ لَا تَسْتَجِيشُهُمُ الْعَوَاطِفُ وَالْأَهْوَاءُ عِنْدَ الْفِتَنِ وَظُهُورِ الْفَسَادِ،
بَلْ يُرْجِعُونَ الْأُمُورَ كُلَّهَا إِلَى الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، وَفَهُمُ السَّلَفُ بِحِكْمَةٍ وَرَوِيَّةٍ
وَحَزْمٍ وَصَبْرٍ.

هُمُ حَفَظَةُ الدِّينِ؛ لِأَنَّهُمْ هُمُ الَّذِينَ يَتَعَلَّمُونَ الْقُرْآنَ الْعَظِيمَ، وَيَعْرِفُونَ
تَفْسِيرَهُ وَأَحْكَامَهُ، وَيَتَعَلَّمُونَ سُنَّةَ النَّبِيِّ ﷺ، وَيَفْقَهُونَهَا بِفَقْهِ السَّلَفِ الْكَرَامِ مِنَ
الصَّحَابَةِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ، وَيُلْغُونَهَا لِلنَّاسِ، يَجْلِسُونَ فِي الْمَسَاجِدِ لِلتَّلَعُّمِ
وَالتَّعْلِيمِ، كَدَّابِ سَلَفِهِمُ الصَّالِحِينَ، وَيَرْحَلُونَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ وَالْحَدِيثِ وَلَيْسَ
عِنْدَهُمْ مُنَاجَاةٌ وَلَا سِرِّيَّاتٌ وَلَا حَزَبِيَّاتٌ دُونَ الْعَامَّةِ وَالْخَاصَّةِ، بَلْ يُلْتَفُونَ حَوْلَ
الْعَامَّةِ وَالْخَاصَّةِ، وَيُنَاصِحُونَهُمْ وَيُشَارِكُونَهُمْ فِي أَفْرَاحِهِمْ وَأَتْرَاحِهِمْ، وَيَسْمَعُونَ
وَيُطِيعُونَ لِمَنْ وَلَّاهُ اللَّهُ أَمْرَهُمْ فِي غَيْرِ مَعْصِيَةٍ، وَيَدْعُونَ لَهُمْ بِالصَّلَاحِ وَالْبِطَانَةِ
الصَّالِحَةِ، وَيُؤَدُّونَ إِلَيْهِمْ حُقُوقَهُمْ وَيَسْأَلُونَ اللَّهَ حُقُوقَهُمْ.

قُلُوبُهُمْ لِلْعَامَّةِ وَالْخَاصَّةِ نَظِيفَةٌ، وَالسِّتَةُمْ وَجَوَارِحُهُمْ عَنِ الْخِيَانَةِ
وَالْخُبْثِ بَعِيدَةٌ، وَمَا مِنْ مُبْتَدِعٍ يَظْهَرُ بِرَأْيٍ مُسْتَحْدَثٍ إِلَّا كَانُوا لَهُ بِالْمَرْصَادِ.

هُمُ الَّذِينَ يُحِبُّونَ السُّنَّةَ، وَيَعْمَلُونَ بِالسُّنَّةِ، وَيُؤَالُونَ أَهْلَ السُّنَّةِ، وَيُبْغِضُونَ

أَهْلَ الْبِدْعِ، وَيَهْجُرُونَ الْبِدْعَ وَأَهْلَهَا، وَيُعَادُونَ أَهْلَ الْبِدْعِ، وَلَمْ تَفَرِّقْهُمْ
الْأَهْوَاءَ وَالْحَزَبِيَّاتِ، بَلْ تَجْمَعُهُمُ السُّنَّةُ، فَعَلَيْهَا يَجْتَمِعُونَ، وَبِهَا يَتَحَابُّونَ
وَيَتَأَلَّفُونَ، وَلَا جِلْهًا يُؤَالُونَ وَيُعَادُونَ، لَا يَعْرِفُونَ حُبَّ النَّفْسِ، وَلَا الْإِنْتِصَارَ
وَالْإِنْتِقَامَ لَهَا، لَا يَعْرِفُونَ ذَلِكَ، بَلْ يَغَارُونَ وَيَتَّقِمُونَ لِلَّهِ، وَلِدِينِهِ، وَلِرَسُولِهِ
ﷺ، كَمَا كَانَ عَلَيْهِ قُدُوتُهُمْ رَسُولُ اللَّهِ مُحَمَّدٌ ﷺ.

الرَّسُولُ ﷺ هُوَ الْقُدُوةُ فِي الدِّينِ، ثُمَّ أَصْحَابُهُ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ
أَجْمَعِينَ-؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى زَكَّاهُمْ؛ وَلِأَنَّ الرَّسُولَ ﷺ رَبَّاهُمْ، وَتُوفِّيَ وَهُوَ رَاضٍ
عَنْهُمْ، وَهُمْ حَمَلَةُ الدِّينِ عِلْمًا وَعَمَلًا، وَقَدْ نَقَلُوا لَنَا الْقُرْآنَ وَسُنَّةَ النَّبِيِّ ﷺ
وَعَمَلُوا بِمُقْتَضَاهُمَا، وَلَمْ تَظْهَرْ فِيهِمُ الْأَهْوَاءُ وَالْبِدْعُ وَالْمُحَدَّثَاتُ فِي الدِّينِ.
وَالْحَقُّ وَالْهُدَى يَدُورَانِ مَعَهُمْ حَيْثُ دَارُوا، وَلَمْ يُجْمِعُوا إِلَّا عَلَى
الْحَقِّ، بِخِلَافِ غَيْرِهِمْ مِنَ الطَّوَائِفِ وَالْمُنْتَسِبِينَ لِلْأَشْخَاصِ وَالشُّعَارَاتِ
وَالْفِرَقِ؛ فَإِنَّهُمْ قَدْ يَجْتَمِعُونَ عَلَى الضَّلَالَةِ.

قَالَ الْإِمَامُ الشَّاطِبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ عِنْدَ قَوْلِهِ ﷺ: «مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي»، قَالَ:
«وَحَاصِلُ الْأَمْرِ أَنَّ أَصْحَابَهُ كَانُوا مُقْتَدِينَ بِهِ، مُهْتَدِينَ بِهُدْيِهِ، جَاءَ مَدْحُهُمْ فِي
الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَأَثْنَى عَلَيْهِمْ مَتَّبِعُوهُمْ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَإِنَّمَا كَانَ خُلُقُهُ ﷺ الْقُرْآنَ،
فَقَالَ تَعَالَى فِي مَدْحِ نَبِيِّهِ ﷺ وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤].
فَالْقُرْآنُ إِذْ هُوَ الْمَتَّبُوعُ عَلَى الْحَقِيقَةِ، وَجَاءَتِ السُّنَّةُ مُبَيِّنَةً لَهُ، فَالْمُتَّبِعُ لِلْسُّنَّةِ
مُتَّبِعٌ لِلْقُرْآنِ.

وَالصَّحَابَةُ كَانُوا أَوْلَى النَّاسِ بِذَلِكَ، فَكُلُّ مَنْ اقْتَدَى بِهِمْ فَهُوَ مِنَ الْفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ الدَّاخِلَةِ لِلْجَنَّةِ بِفَضْلِ اللَّهِ، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ ﷺ: «مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي». فَالْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ هُمَا الطَّرِيقُ الْمُسْتَقِيمُ، وَمَا سِوَاهُمَا مِنَ الْإِجْمَاعِ وَغَيْرِهِ، فَنَاشِئُ عَنْهُمَا، رَاجِعٌ إِلَيْهِمَا، هَذَا هُوَ الْوَصْفُ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ^(١).

هَذَا الْوَصْفُ الَّذِي ذَكَرَهُ الْإِمَامُ الشَّاطِبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، هُوَ الْوَصْفُ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، وَهُوَ مَعْنَى مَا جَاءَ فِي الرَّوَايَةِ الْأُخْرَى مِنْ قَوْلِهِ ﷺ: فِي بَيَانِ الْفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ: «الْجَمَاعَةُ»، لِأَنَّ الْجَمَاعَةَ فِي وَقْتِ الْإِخْبَارِ كَانُوا عَلَى ذَلِكَ الْوَصْفِ.

يَعْنِي لَيْسَتْ كَلِمَةٌ مُطْلَقَةً مِنْ غَيْرِ قَيْدٍ، فَتَرْوُحُ الْأَفْكَارِ وَالْأَوْهَامِ وَالْآرَاءِ فِي أَوْدِيَةِ الظُّنُونِ، بَاحِثَةً عَنْ صَيِّدٍ، مِنْ أَجْلِ أَنْ تَجْعَلَ الْجَمَاعَةَ بِمَعْنَاهُ.

لَا .. لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عِنْدَمَا أَخْبَرَ.. أَخْبَرَ عَمَّا كَانَ وَاقِعًا فِي عَصْرِهِ، قَالَ: «الْجَمَاعَةُ»، وَالْجَمَاعَةُ هُمْ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانُوا عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، كَمَا مَرَّ ذِكْرُ ذَلِكَ.

«قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَاكِمُ النَّيْسَابُورِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ الْبَصْرِيُّ بِمِصْرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَزَالُ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي مَنْصُورِينَ لَا يَضُرُّهُمْ

مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ».

ثُمَّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْأَدَمِيَّ بِمَكَّةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ مُوسَى بْنَ هَارُونَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ: وَقَدْ سُئِلَ عَنْ مَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ: «لَا يَزَالُ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي مَنْصُورِينَ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ».

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي شَرْحِ هَذَا الْحَدِيثِ: إِنْ لَمْ تَكُنْ هَذِهِ الطَّائِفَةُ الْمَنْصُورَةُ أَصْحَابَ الْحَدِيثِ، فَلَا أَدْرِي مَنْ هُمْ؟^(١).

قَالَ الْقَاضِي عِيَّاضُ رَحِمَهُ اللَّهُ: أَرَادَ أَحْمَدُ: أَهْلَ السُّنَّةِ، وَمَنْ يَعْتَقِدُ مَذْهَبَ أَهْلِ الْحَدِيثِ^(٢).

لَأَنَّ الْوَهْمَ قَدْ يَدْخُلُ هَاهُنَا، فَيُقَالُ: وَلَكِنْ قَدْ لَا يَكُونُ الرَّجُلُ مُحَدِّثًا؟ فَيُظَنُّ أَنَّ أَصْحَابَ الْحَدِيثِ الَّذِينَ ذَكَرَهُمُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ، وَفَسَّرَ بِهِمُ الطَّائِفَةُ الْمَنْصُورَةُ هُمُ الَّذِينَ يُعَالِجُونَ الْحَدِيثَ النَّبَوِيَّ تَحْمُلًا وَأَدَاءً، دِرَايَةً وَرَوَايَةً، فَبَيَّنَ أَنَّهُمُ الَّذِينَ يَعْتَقِدُونَ مَذْهَبَ أَهْلِ الْحَدِيثِ، فَلَا مَرُءَ أَعْمُ مِنْ ذَلِكَ وَأَشْمَلُ.

الْأَوَّلُونَ يَدْخُلُونَ دُخُولًا أَوَّلِيًّا، وَلَكِنْ كُلٌّ مِنْ أَنْتَمَى إِلَى مَذْهَبِهِمْ، وَإِلَى اعْتِقَادِهِمْ، وَإِلَى طَرِيقِهِمْ فَهُوَ مِنْهُمْ؛ لِأَنَّ هَذَا يُؤَدِّي فِي النَّهَايَةِ إِلَى أَصْحَابِ

(١) «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص ٢).

(٢) «الإلماع» للقاضي عياض (ص ٤٥).

الرَّسُولِ ﷺ، وَهُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَمَلُوا.

ثُمَّ قَالَ الْحَاكِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ^(١): «وَفِي مِثْلِ هَذَا قِيلَ: مَنْ أَمَرَ السُّنَّةَ عَلَى نَفْسِهِ، قَوْلًا وَفِعْلًا؛ نَطَقَ بِالْحَقِّ، وَلَقَدْ أَحْسَنَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي تَفْسِيرِ هَذَا الْخَبَرِ، أَنَّ الطَّائِفَةَ الْمَنْصُورَةَ، الَّتِي يُرْفَعُ الْخِذْلَانُ عَنْهُمْ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ، هُمْ أَصْحَابُ الْحَدِيثِ، وَمَنْ أَحَقُّ بِهَذَا التَّأْوِيلِ مِنْ قَوْمٍ سَلَكَوا مَحَجَّةَ الصَّالِحِينَ، وَاتَّبَعُوا آثَارَ السَّلَفِ مِنَ الْمَاضِينَ، وَدَمَعُوا أَهْلَ الْبِدْعِ وَالْمُخَالِفِينَ بِسُنَنِ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ أَجْمَعِينَ-، مَنْ أَحَقُّ بِهَذَا مِنْ قَوْمٍ أَثَرُوا قَطَعَ الْمَفَاوِزَ وَالْقِفَارَ، عَلَى التَّنْعُمِ فِي الدَّمَنِ وَالْأَوْطَارِ، وَقَنَعُوا بِالْبُؤْسِ فِي الْأَسْفَارِ، مَعَ مُسَاكِنَةِ الْعِلْمِ وَالْأَخْبَارِ، وَقَنَعُوا عِنْدَ جَمْعِ الْأَحَادِيثِ وَالْآثَارِ، بِوُجُودِ الْكِسْرِ وَالْأَطْمَارِ، قَدْ رَفَضُوا الْإِلْحَادَ الَّذِي تَتَوَقَّعُ إِلَيْهِ النُّفُوسُ الشَّهَوَانِيَّةُ، وَتَوَاعَى ذَلِكَ مِنَ الْبِدْعِ، وَالْأَهْوَاءِ، وَالْمَقَائِيسِ وَالْآرَاءِ، وَالزَّيْغِ، جَعَلُوا الْمَسَاجِدَ بَيُوتَهُمْ، وَجَعَلُوا أَسَاطِينَهَا مُتَكَأَهُمْ، وَجَعَلُوا بَوَارِيهَا فُرُشَهُمْ». فَهَؤُلَاءِ هُمُ الطَّائِفَةُ الْمَنْصُورَةُ وَالْفِرْقَةُ النَّاجِيَّةُ الَّذِينَ اسْتَشْنَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ.

ثُمَّ رَوَى بِسَنَدِهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَفْصٍ بْنِ غِيَاثٍ قَالَ: «سَمِعْتُ أَبِي وَقِيلَ لَهُ: أَلَا تَنْظُرُ إِلَى أَصْحَابِ الْحَدِيثِ، وَمَا هُمْ فِيهِ؟ قَالَ: هُمْ عَلَى مَا هُمْ، خِيَارُ الْقَبَائِلِ»^(٢).

(١) «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص ٣).

(٢) «معرفة علوم الحديث» للحاكم (ص ٣).